

كشف الخفاء

1791 - عش ولا تغتر .

قال النجم رواه ابن المبارك في الزهد عن قتادة قال سئل ابن عمر عن قول لا إله إلا الله هل يضر معها عمل كما لا ينفع مع تركها عمل ؟ فقال له .
ورواه أيضا عن ابن الزبير وعبيد بن عمير . قال وهذا في الأصل مثل يضرب في التوصية والاحتياط والأخذ بالحزم أي اجتنب الذنوب ولا ترتكبها اتكالا على الإيمان . وأصله أن رجلا أراد أن يقطع - بفتح العين المهملة - بإبله مفازة ولم يعشها ثقة بما فيها من الكلاً فقليل له عش إبلك قبل الدخول فيها فإن كان فيها كلاً لم يضرك وإن لم يكن قد أخذت بالحزم انتهى . فقوله فعش بفتح العين المهملة وتشديد الشين المعجمة مكسورة فعل أمر مبني على حذف الياء واؤه أعلم